

أ.د. علي الشبل | مصاب بالبواسير وهو محرم ولبس حائلاً فهل يلزمه شيء؟

علي عبدالعزيز الشبل

هذا مريض مرض البواسير والنواسير الله يجيرنا وياكم من المسلمين واحرم ووضع لفافة حتى لا يتأذى احرامه او والحرمة بالدم الخارج من هذا الجرح ولبس عليه سروالاً قصيراً يسمى عند الناس بوسكر او غيره حتى يحفظه. نعم عليك فدية على لبس هذا السروال. هم. وان كان - [00:00:00](#)

لاجل الحاجة فلبسك اياه لاجل الحاجة يدفع الائم. لا يرفع عنك ماذا فان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى كعب ابن عجرة الانصاري رضي الله عنه والقام لو يتناثر من على رأسه. فقال يا كعب ما كنت - [00:00:22](#)

ان الجهد بلغ بك ما ارى. ما كنت ارى ان الجهد اي المرض بلغ بك ما ارى احلق رأسك. لان هم بنات القمل اطعم ستة مساكين او انسكشات او صم ثلاثة ايام - [00:00:38](#)

فنفي الائم عنه لكن اوجب عليه الكفارة وانت لما لبست السروال لاجل ان يحفظ لفافة آآ جرح البواسير هذا آآ هذه فدية تلبس عليها آآ عفوا عليك ان تخرج منها فدية الاذى اما اطعام ست مساكين - [00:00:52](#)

من مساكين مكة لكل مسكين نصف صاع يعني تسعة كيلو. واما ان تصوم ثلاثة ايام واما ان عليك شاة او سبع بدنة. والله اعلم. هذا فدية الاذى عن التخيير نعم - [00:01:08](#)